

91 - جامع العلوم والحكم - الحديث السابع عشر (2) - الشيخ

سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الى الكلام على قضية القتل ميرسي ايها اولى بالسيف ام بمثله بقصاصه؟ الى الكلام على التحريق بالنار - 00:00:00 وهو هل يجوز التحريق بالنار؟ قصاصا ام لا الكلام على قتل النبي صلى الله عليه وسلم اعينهم احسن الله اليكم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. قال المصنف رحمه الله تعالى ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين. واختار ابن - 00:00:32 كثير من اصحابنا جواز القتل بالتمثيل للكفر. لا سيما اذا تغلظ وحمل النهي عن المثل على القتل بالقصاص. يفرق اذا كان الكفر يمكن ان يمثل به. يمثل به قتل القصاص - 00:00:59 يضرب بالسيف ويكفي احسن الله اليكم. قال واستدل من اجاز ذلك بحديث العراقيين وقد خرجه في الصحيحين من حديث انس ان انسا من كانا اناسا من عرينة ان اناسا من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاجتووها. فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل - 00:01:20 فتشرب من البانها وابوالها. ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاة. فقتلوهم وارتدوا وارتدوا عن الاسلام ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم. فبعث في اثرهم فاوتي بهم. فقطع ايديهم وارجلهم وسمل - 00:01:45 وتركهم في الحرة حتى ماتوا وفي رواية ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا. وفي رواية وسمرت اعينهم والقوا والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقى وفي رواية للترمذي قطع ايديهما رجلهم من خلاف. وفي رواية للنسائي وصلبهم اما - 00:02:05 شمل الاعين او سمرها بحديدة نعمان نار على اعينهم حتى تذوب وتركهم يعني لانهم قتلوا وارتدوا وساقوا. حاربوا الله ورسوله. انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله يقتل او او جن جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او - 00:02:28 قطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض النبي صلى الله عليه وسلم عمل معهم ذلك لانهم حاربوا الله ورسوله. الشاهد سيذكر المصنف الكلام على قضية كيف مثل بهم النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. احسن الله اليكم. قال وقد اختلف العلماء في وجه عقوبة هؤلاء. فمنهم من قال من فعل مثل فعلهم فارتد وحارب - 00:03:01 اخذ المال صنع به كما صنع هؤلاء وروي هذا عن طائفة منهم ابو قلابة. وهو رواية عن احمد. ومنهم من قال بل هذا يدل على جواز التمثيل من تغلظت جرائمه في الجملة وانما نهي عن التمثيل في القصاص وهو قول ابن ابن عقيل من اصحابنا ومنهم من قال بل نسخ ما ما فعل - 00:03:22 بالعورانيين بالنهي عن المثل ومنهم من قال كان قبل نزول الحدود واية المحاربة ثم نسخ بذلك وهذا قول جماعة منهم الاوزاعي عبيد ومنهم من قال بل ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم بهم انما كان باية المحاربة. ولم ينسخ شيء من ذلك وقالوا انما قتل. انما هذا يشبه فعله - 00:03:42 ايش بقى اية المحاربة وهذا اولى من انقل انها منسوخة باية المحاربة هي تشبه اية المحاربة وقالوا ان ما قتلهم النبي صلى الله عليه

وسلم وقطع ايديهم لانهم اخذوا المال. ومن اخذ المال وقتل قطع وقتل وصلب حتما - [00:04:03](#)

فيقتل لقتله ويقطع لآخذه المال يده ورجله من خلاف ويوصلب لجمعه بين الجنائيتين. وهما القتل رواية وصل بهم وذلك حرص

المصنف على ايراد رواية النسائي كما تقدم احسن الله اليكم - [00:04:22](#)

قال لجمعه بين الجنائيتين وهما القتل واخذ المال وهذا قول الحسن ورواية عن احمد. وانما سمل اعينهم لانهم سملوا اعين الرعاة هكذا خرج كذا خرج مسلم من حديث انس. وذكر ابنه شهاب انهم قتلوا الراعي ومثلوا به. وذكر ابن سعد انهم قطعوا يده ورجله

وغرسوا الشوك - [00:04:41](#)

في لسانه وعينه حتى مات وحينئذ فقد يكون قطعهم وسمل اعينهم وتعطيشهم قصاصا. وهذا يتخرج على قول من يقول ان المحارب اذا جنى جناية توجب القصاص منه قبل قتله. وهو مذهب احمد لكن هل يستوفى منه تحطما كقتله ام على وجه القصاص؟

فيسقط بعفو الولي على روايتين عنه - [00:05:04](#)

ولكن رواية ولكن رواية الترمذي ان قطعهم من خلاف يدل على ان قطعهم للمحاربة. الا ان يكونوا قد قطعوا يد رجله من خلاف والله

اعلم قد يكون اجتمع فيها هذا وهذا - [00:05:26](#)

انهم مثلوا بمعين فيقتص منهم وانهم اخذوا المال ساق الابل وقتلوا وكان يكفي ان يتركوه يستحق ذلك كله تصليب والقطع والتمثيل

بهم بمثل ما فعلوا بن راعي وهذا اظهر لكن تبقى - [00:05:43](#)

هذا حق يعني التمثيل بهم هل هو على وجه القصاص لصاحب الحق او الولي ان يعفو ويكتفي بقتلهم او انه اصلا هو منصوص الحكم

الشرعي لآبد من فعله تحد استوفى منهم - [00:06:11](#)

هذا يقول روايتين عن احمد احسن الله اليكم. قال وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذن في التحريق بالنار ثم نهى

عنه. كما في صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله - [00:06:35](#)

عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش فاحرقوهما نار ثم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني كنت امرتكم ان تحرقوا ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار. وان النار - [00:06:48](#)

بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما وفيه ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب

الله عز وجل. وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي من حديث ابن مسعود قال كنا مع - [00:07:08](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم فمررنا بقرية نمل فقد احرقنا فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال انه لا ينبغي لبشر ان يعذب من

عذاب الله عز وجل. الله اكبر. وقد حرق خالد جماعة في الردة. وروي عن طائفة من الصحابة تحريق من عمل عمل قوم لوط -

[00:07:23](#)

وروي عن علي انه رضي الله عنه انه اشار على ابي بكر ان يقتله ثم ان يقتله ثم يحرقه بالنار. واستحسن ذلك اسحاق بن راهوية لئلا

يكون تعذيبا بالنار يعني بعد القتل - [00:07:43](#)

احرقه بعد القتل فلا يكون تعذيبا ما شاء الله قال وفي مسند الامام احمد ان عليا لما ضربه ابن ملجم قال افعلوا به كما اراد رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان يفعل برجل اراد قتله. قال - [00:07:57](#)

نقتلوه ثم حرقوه واكثر العلماء المحركون يعني الان ارادهم ان بعد قتل ابن ملجم ان يحرقوه نعم احسن الله قال واكثر العلماء على

كراهة التحريق بالنار حتى للهوام. وقال ابراهيم النخاعي تحريك العقرب بالنار مثله. ونهت ام الدرداء عن تحريك - [00:08:12](#)

البرغوث بالنار. وقال احمد لا يشوى السمك في النار وهو حي. وقال الجراد اهون لانه لا دم له لان الجراد لا يستطيعون الا كذلك اما ان

يلقوه في الماء الحار او في الزيت وهو حي. هم. واما في نار - [00:08:37](#)

مشتعلة حتى ينضج يقول اهون لانه لا حيلة في ذلك طبخه الا بهذا اما السمك في ترك خارج الماء ويموت يمكن ان يترك حتى يشوى

بعد ذلك قال وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صبر البهائم. وهو ان تحبس البهيمة ثم تضرب تضرب بالنبل ونحوه

حتى تموت - [00:08:54](#)

ففي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر البهائم وفيهما ايضا عن ابن عمر رضي الله عنهما انه مر بقوم نصبوا دجاجة يرمونها. فقال ابن عمر من فعل هذا؟ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا - [00:09:24](#)

كل هذا لان فيه التعذيب. فيه التعذيب بلا حاجة. نعم قال وخرج مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يتخذ شيء فيه الروح غرضا. والغرض هو الذي يرمى - [00:09:39](#)

ما فيه بالسهم يعني هدفا يرمى وفي مسند الامام احمد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الرمية ان ترمى الدابة ثم تؤكل ولكن تذبح ثم ليرموا ان شاء - [00:09:58](#)

وفي هذا المعنى احاديث كثيرة فلماذا امر انهم يذبحونها اولا لكن ثم ليرموا انشاء هل هو عائد الى رميها بعد ذبحها او عائد الى يرموا الى شيء غيرها نهى عن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الرمية - [00:10:12](#)

ان ترمى الدابة ثم تؤكل. الدابة مما يمكن ذبحها يذبح ويرمونها رميا وهي يمكن الامساك بها وذبحها. هذا لا يجوز ولكن تذبح اولا ثم ليرموا ان شاءوا الله اعلم انه الى شيء اخر يعني غيرها - [00:10:41](#)

لانه فيه افساد فيها افساد احسن الله اليكم قال وفي هذا المعنى احاديث كثيرة فلماذا امر النبي صلى الله عليه وسلم باحسان القتل والذبح. وامر ان تحد الشفرة وان تراح الذبيحة. يشير الى ان الذبح - [00:11:01](#)

الالة الحادة يريح الذبيحة بتعجيل زهوق نفسها وخرج الامام احمد وابن ماجة من حديث ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذبح في المان الم زهوق النفس وعلى ما يجده من - [00:11:18](#)

الجراح قبل زهوق النفس فاذا الة كالة المها كثيرا قبل ان تزهد النفس واذا ذبح بالة سريعة القطع خف عليها ذلك ولم يكن فيها من العلم الا الم زهوق النفس - [00:11:35](#)

فكله من باب تخفيف المضار والمفاسد نعم. احسن الله اليكم. قال وخرج الامام احمد وابن ماجة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان - [00:11:55](#)

تري عن البهائم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز يعني فليسرع الذبح. الشفار الشفرة هي السكين يذبح بها وتوارى البهيمة عن اخواتها عند الذبح لا يذبحها اماما اخواتها لانها تعرف ان هذا موت - [00:12:09](#)

تفر منه وتألّم تحزن قال وقد ورد الامر بالرفق بالذبيحة عند ذبحها. وخرج ابن ماجة من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يجر شاة - [00:12:28](#)

بازنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دع اذنها وخذ بسالفتها والسالفة مقدم العنق. لانه امامها وهذا يعتادون بجر المعز باذانها. شاة لانها شاة نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:12:43](#)

قال وخرج الخلال والطبراني من حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل واضع رجله على صفحة شاة وهو هو يحد شفرته وهي تلحظ اليه ببصرها. فقال افلا قبل هذا تريد ان تميتها موتات؟ لا اله الا الله - [00:13:03](#)

يعني موة الخوف ها وموت الذبح قال في نسخة موتتين موتتين ايه في نسخة قال وقد روي عن عكرمة مرسلًا خرج عبد الرزاق وغيره وفيه زيادة هلا حددت شفرتك قبل ان تضجيعها - [00:13:23](#)

وقال الامام احمد تقاد الى الذبح قودا رفيقا وتوارى السكين عنها ولا تظهر السكين الا عند ولا تظهر السكين الا عند الذبح. امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ان توارى الشفار. وقال ما ابهمت ما ابهمت عليه البهائم فلم تبهم - [00:13:48](#)

انها تعرف ربها وتعرف انها تموت الله اكبر يقول مازن على شيء لكنها يعني ابهمة لا تتكلم لكن تعرف الموت كما انها تعرف ربها وقال يروي عن ابن ثابت انه قال ان البهائم جبلت على كل شيء الا على انها تعرف ربها وتخاف الموت - [00:14:06](#)

لذلك تفر من من الذيب ومن الاشياء الموحشة ها؟ صحيح. تخاف الموت وقد ورد الامر بقطع الاوداج عند الذبح كما اخرجه ابو داود من حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وابو ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان - [00:14:29](#)

انه نهى عن شريطة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الاوداج. فيقطع ها؟ اي نعم فتقطع الجلد شريطة الشيطان وهي التي تذبح ويقطع الجلد عندك في يقطع ولا حتقطع؟ ايه فتقطع - [00:14:48](#)

ولا ولا تفرق عندي ولا تفرغ ها على هذا نراجع سنة ابي داود حتى راجعوا على وشرحه كيف يضبطها من مراجع كتاب المكتبة ولا شوفوا هالتطبيقات جهازي مشغول حتى شوف كيف ظبطها في عون المعبود - [00:15:23](#)

ها شريطة الشيطان شف لفظة شريطة الشيطان ها ترى هذي السنن موجودة يا اخوان شوفوا اهلنا ها نبي حنا عن المعبود هذي التطبيقات قد تصحح نبي الشرح وش يقول ايه. من اول من اول - [00:16:02](#)

شريطة من اول خريطة الحج اذا شريطة بمعنى من الشرط ها ماشي. وكان اهل الجاهلية يقطعون بعض حقها ويتركونها حتى تموت وانما ضاق الى الشيطان لانه هو الذي حملهم على ذلك - [00:16:45](#)

ولا تفرى علما بصيغة مبني مجهول تفرض طيب فتقطع فتقطع الجلد ولا في قطع الجلد او فتقطع ما في لنا قلب باب في المبالغة في الذبح عن شريطة الشيطان على طول - [00:17:15](#)

اي على اي اثر في حقها هنا قال عندي نقل عن جامع الاصول شريطة الشيطان الشريطة الناقة ونحوها التي شرطت اي اثر اي اثر في او اثر في حلقها اثر يسير كشرطة الحجاب. هم. من غير قاطع الاوجاج ولا اجراء الدم وكان هذا من فعل - [00:17:43](#)

الجاهلية يقطعون شيئا يسيرا من حلقها فيكون ذلك تذكيتها عند تذكيتها عندهم وانما اضافتها الى الشيطان كان الشيطان حملهم على ذلك وحسن هذا الفعل عندهم قال الفري القاطع ولو داج جمع مدج وهو يرق وهما مدجان في جانب مم - [00:18:11](#)

ولا اي نعم طيب احسن الله اليك. قال واخرجه ابن حبان في صحيحه وعنده قال عكرمة كانوا يقطعون منها الشيء اليسير ثم يدعونها حتى تموت ولا يقطعون الودج. فهى عن ذلك - [00:18:30](#)

وروى عبد الرزاق في كتابه عن محمد ابن راشد عن عن الوظين ابن عطاء. قال ان جزارا فتح بابا على شاة ليذبحها فانفلتت منه حتى جاءت النبي صلى الله عليه - [00:18:46](#)

فاتبعها فاخذ يسحبها برجلها فقال له فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اصبري لامر الله وانت يا جزار فسقها الى الموت سوقا وباسناده عن ابن سيرين ان عمر رأى رجلا يسحب شاة برجلها ليذبحها فقال له ويلك قدها الى الموت قوضا جميلا - [00:18:57](#)

وروى محمد بن زياد ان ابن عمر رأى قصابا يجر شاة فقال سقها الى الموت سوقا جميلا. فاخرج القصاب شفرته فقال ما اسوقها سوقا جميلا وانا اريد ان اذبحها الساعة فقال سقها سوقا جميلا - [00:19:17](#)

وفي مسند يقول ما دام انها مذبوحة ما تستحق السوق الجميل هذا الجهل هذا هو الجهل. يظن انها ما دام فيها موت ما يحتاج رفق نعم وفي مسند الامام احمد عن معاوية ابن قرة عن ابيه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لاذبح الشاة وانا ارحمها فقال النبي صلى الله عليه - [00:19:33](#)

وسلم والشاة ان رحمتها رحمك الله. الله اكبر وقال مطرف ابن عبد الله ان الله ليرحم برحمة العصفور وقال نوف البكالي ان رجلا ذبح عجوا عجولا. هم. بين يدي امه فخل بين فخل. فبين هو تحت شجرة فيها - [00:19:54](#)

وكر فيها صرخ يعني اصابه خبل ذبحه امام امه العجل قال عجل وعجول اصابه خبل ايوه قال فبين هو تحت شجرة فيها وكر فيه فرخ فوق الفرخ الى الارض فرحمه فعاده في مكانه فرد الله عليه - [00:20:13](#)

قوته. الله اكبر. علي اليه الله اكبر رحمه الله اذا يا شيخ خبل يعني هو بجنون هو نفسه ومعروف يعني مثل هذه الاشياء ان شخصا معروف اعتقد شاة من غنمه - [00:20:37](#)

واخبرها الراعي انها الذئب نتبع هذا الذئب. الذئب يأتي كل فترة يأخذ كل يومين فيأخذ من غنمه تتبعه وجد ان هالذئب ياخذ الشاة سوقه مع لانها سبحان الله يأخذها مع مع رغباتها - [00:21:07](#)

تتبعه ويسوقها بذنبه يظربها وتركض معها. سريعة جدا الشاهد اخذها الى جبل او الى مكان فهذا يتبعه بندقية فلما دخل عليه واذا به ذبحها وعنده امة ذئبة كبيرة في السن - [00:21:29](#)

لا تقوى على شيء. يقطع لها من اللحم ويعطيها وتاكل معروف الذئب انه ما يترك والديه فلما رأى ذلك مد عليه بالبندق وطخه قدامه سبحانه الله جاءت جاءت شمت ابنها - [00:22:02](#)

ثم رفعت رأسها الى السماء وصوتت خبل بلحظته. الرجل الجنون حتى مات اه قص لهم ذلك واخبر الناس انهم بسبب هذا الشيء احسن الله اليكم. قال وقد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انها انه نهى ان تولها والدة على ولدها. وهو عام في بني ادم وغيره - [00:22:32](#)

وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرع فقال هو حق وان تتركوا حتى وان تتركوه حتى يكون بكرا ابن او ابن لغون فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله. او خير من ان تذبحه فيلصق لحمه - [00:23:11](#)

وتكفى اناك وتولي وتوله ناقتك. هو الشاهد هنا الفرع اول نتاج ذكره ايوه اقرأ الشرح والمعنى قال والمعنى ان ولد الناقة اذا ذبح وهو صغير عند ولادته لم ينتفع بلحمه وتضرر صاحبه - [00:23:34](#)

لبن لبن ناقتة. فيكفى اناؤه وهو وهو المحلب الذي تحلب فيه الناقة. وتوله الناقة على ولدها بفقدتها تسمى الخلوج ويضرب بها المثل بالبكاء والحزن يضرب بها المثل للبكاء والحزن يقول سئل عن الفرع الفرع اول نتاج الناقة كانوا يذبحونه - [00:23:53](#)

على سبيل الشكر لله او نحوها. فبعضهم كان يذبحه للاوثان لكن النبي صلى الله عليه وسلم اذن به وجاء لا فرع ايضا آآ هو ولا رجبية وذلك المشهور بعض العلماء قال يكره وبعضهم قال - [00:24:21](#)

بهذا الحديث المشهورة عند الحنابلة انه مباح المهم انه هنا النبي صلى الله عليه وسلم ذكر. قال لو تركته حتى يكون بكرا ابن مخال المخاض الام اذا مخضت يعني حملة بطنا - [00:24:46](#)

بعده اكمل سنة او ابن لبون امه ولدت الاخر وصارت ذات لبن. صار من سنتين فتعطيه ارملة صدقة افضل من ان تذبحه او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلصق لحمه بوبره يعني وهو صغير - [00:25:11](#)

اول ولادته ما في شي لحمه حتى اذا طبخ سامج وتكفى اناك لان الناقة لا تحلب الا اذا شمت ولدها او جاء ليرضع منها لذلك كانت اذا مات ولدها يضيرونها - [00:25:34](#)

ويرأمونها على حوار اخر من اجل انها تبقى تدر لهم اللبن واذا لم يجدوا اخذوا جلد الحوار وحشوه شيء من اجل يبقى انه هيكل وتشم الرائحة وتسكن يسكن حزنها وتدر باللبن - [00:25:56](#)

وقصة المعروفة المشهورة عند الناس المعروف بايش اه خلود ابن رومي مشهورة هاي انه قتل لما قتلت ابنه جاءت عنده وضربته برجلها قتله وقتل ولدها. قتل ولدها فلما ولا زالت حزينة - [00:26:19](#)

لها حنين فلما ولدت الاخر بعد سنة اخذه وقتله امامه ثم الثالث ثلاث مرات ثلاث سنوات وماتت فلما فتح قلبها واذا به قد اه يعني نبت فيه الدود من الحزن - [00:26:46](#)

ثلاث سنين وهي حزينة ويضرب بها المثل يقول خلوج بالرومي والله اعلم. المهم انك والشاة ترحمها يرحمك الله. وارحموا من في الارض يرحمكم الله. نسأل الله ان يجعلنا من الراحمين. امين. وان يرحمنا برحمته. وتولانا بولايته - [00:27:08](#)

ويصلح احوالنا واحوال المسلمين ويصلح ائمتنا وولاة امورنا. ويهديهم سبيل السلام انه جواد كريم والله اعلم صلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:27:28](#)